الكَلِمَةُ القُرْآنِيَّةُ: حِجاجٌ مُعْجِزٌ

د.نَصْر الدِّين وَهَّابِي

.

ملخص البحث

تحدث البحث عن الكلمة القرآنية بوصفها حِجّة معجزة، فالقرآن هو منتهى بلاغة الزمان، فهو يأخذ من كل تخصص شيء فالمتلقي للنص القرآني يجد نفسه يُبحر مَعَ المَنْطِقِ والجَدَل، ومَعَ الفَلْسَفَةِ والفِكْر، ومَعَ النَّحْوِ والدَّلاَلَة، ومَعَ الأُسْلُوبِيَّةِ والتَّدَاوُلِيَاتِ والسِّيمْيَائِيَّات، وغَيْرِ ذَلِك من العلوم . و قد سعى الباحث الى الوَصْلَ مَا بَيْنَ بَعْضٍ مِنْ مَقُولاَتِ الحِجَاجِ الأُسْلُوبِيّ، وأَحَدِ مَبَاحِثِ فِقْهِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّة؛ ذَلِك في مَبْحَثُ التَّرَادُفِ والفُرُوقِ اللُّغَوِيَّة بين معنى كلمة (الرد والرجع). وختم البحث بنتائج عدة منها: لَيْسَ اسْتِعْمَالُ الرَّدِّ، فِي القُرْآن، بِمُسَاوٍ لاسْتِعْمَالِ الرَّجْع، ولا هُمَا مِن قَبِيلِ التَّنْوِيعِ اللَّفْظِي. وقَدْ ذكر الباحث أن مَوَاطِن اسْتِعْمَال الرَّدِّ تتضمن معنى الرجع لِتَأَرْجُحِ المَعْنى، ومَصيرِه إلى مَصْدَرِه باسْتِحْقَاقٍ لَه. و أن مَوَاطِن اسْتِعْمَال الرَّجْع خلت مِنْ ذَلِك، مما دَلَّ عَلَى أَنَّه لِمُطْلَقِ الصَّرْف.

The Qur'anic Word: A Miraculous Evidence

Dr. Nasr El Din Wahabi

Abstract

The research tackles the Quranic word as a miracle evidence, the Quran is the ultimate eloquence of all time, it takes from each specialty something. The recipient of the text of the Qur'an finds himself sailing with logic and controversy, philosophy and thought, grammar and significance, stylistic, semantics, and semiotics and other sciences. The researcher tries to connect between some of the stylistic arguments and one of the disciplines of Arabic jurisprudence as in the study of succession and linguistic differences between the meaning of the word (reply and return). The research concludes with several results, one of them is that the use of the" response", in the Qur'an, is not equal to the use of" gone ", nor is it verbal variation. The researcher states that the use of the word response includes the meaning of the reaction and the continuity of exchange ,whereas the meaning of gone indicate the divorced exchange with no return .

الكَلِمَةُ القُرْآنِيَّةُ حِجاجٌ مُعْجِزٌ

د. نَصْر الدِّين وَهَّابِي
أُسْتَاذُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ والقُرْآنِ الكَرِيم
بِجَامِعَةِ الوَادِي- الجَزَائِر.

• **تَقْدِيم**: الحِجَاجُ هُوَ بَلاَغَةُ هَذا الزَّمَان، وَهُوَ آخِذٌ مِنْ غَيْرِ مَا تَخَصُّصٍ بِطَرَف؛ فَأَنْتَ وَاجِدٌ نَفْسَكَ فِيه مَعَ المَنْطِقِ والجَدَل، ومَعَ الفَلْسَفَةِ والفِكْر، ومَعَ النَّحْوِ والدَّلاَلَة، ومَعَ الأُسْلُوبِيَّةِ والتَّدَاوُلِيَات والسِّيمْيَائِيَّات، وغَيْرِ ذَلِك. وفِي هَذِه الوَرَقَةِ العِلْمِيَّةِ نَرُومُ وَصْلَ مَا بَيْنَ بَعْضٍ مِنْ مَقُولاَتِ الحِجَاجِ الأُسْلُوبِيّ، وبَيْنَ أَحَدِ مَبَاحِثِ فِقْهِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّة؛ ذَلِك هُوَ مَبْحَثُ التَّرَادُفِ والفُرُوقِ اللُّغَوِيَّة.

ولَقَدْ كَتَبَ الدُّكْتُور عَبْد الله صَوْلَة، عَلَيْه رَحْمَةُ الله تَعَالى، كِتَابَهُ المَعْرُوفَ فِي حِجَاجِ القُرْآنِ الكَرِيم مِنْ خِلاَلِ أَهَمِّ خَصَائِصِه الأُسْلُوبِيَّة، الكِتَابَ العُمْدَةَ فِي هَذِه السَّبِيلِ مِنَ البَحْث، وعَرَضَ فِيه إِلَى مَا سَمَّاهُ «**حَرَكِيَّةُ الكَلِمَةِ الحِجَاجِيَّة**»، وهُوَ مَا يَصُبُّ فِي أَهْدَافِ مَجْمُوعِ البُحُوثِ التي جَعَلَهَا أَصْحَابُهَا لِبَحْثِ الخَصَائِصِ الجَمَالِيَّةِ لِلْمُفْرَدَةِ القُرْآنِيَّة، فالجَمْعُ بَيْنَ هَذَا وذَاكَ يَقْتَضِي نَظَراً فِيمَا نُسَمِّيه: «**الحِجَاجُ المُعْجِزُ المُفْرَدَةِ القُرْآنِيَّة**».

• فَكَيْفَ تُحَاجُّ الكَلِمَةُ القُرْآنِيَّة على نَحْوٍ مُعْجِزٍ لا يُضَاهى؟

• وكَيْفَ تُحَاجُّ الكَلِمَةُ القُرْآنِيَّةُ فِي ضَوْءِ القَوْلِ بالتَّرَادُف؟

• وهَلْ يَبْلُغُ القَوْلُ بالفُرُوقِ مُسْتَوَى الكَشْفِ عَن «**الفَرْقِ الحِجَاجِيِّ**» بَيْنَ كُلِّ كَلِمَتَيْنِ يُظَنُّ بِهِمَا التَّرَادُفُ؟

إِنَّ هَذَا، وغَيْرَ هَذَا، مِمَّا نَرَى أَنَّهُ لاَ يَزَالُ بَاقِياً بِغَيْرِ عِنَايَةٍ كَافِيَةٍ مِنَ التَّنَاوُلِ البَحْثِيّ، تَكْشِفُ فِيه عَنْ وَجْهٍ إِعْجَازِيٍّ عَجِيبٍ لَمْ يَتَهَيَّأْ لِغَيْرِ القُرْآنِ الكَرِيمِ مِنَ الكَلاَم، وهَذَا مَا جِئْنَا بِمُحَاوَلَةٍ فِيه.

• **الـمَبْحَثُ الأَوَّلُ: مَفْهُومُ الأَدَاءِ الحِجَاجِيِّ فِي الفُرُوقِ اللُّغَوِيّة:**

١- **حِجَاجِيَّةُ الكَلِمَة**: نَجْتَهِد، هُنَا، فِي الإِجَابَةِ عَنْ سُؤَالٍ مِنْ قَبِيل: **كَيْفَ تَكُونُ الكَلِمَةُ حَامِلاً حِجَاجِيّاً؟** أَوْ: مَتَى تَكُونُ الكَلِمَةُ صَالِحَةً لِلاسْتِخْدَامِ الحِجَاجِيّ؟ أَوْحَتَّى:

أَيُّ مُكَوِّنٍ، فِي الكَلِمَةِ، يَجْعَلُهَا قَادِرَةً عَلَى أَدَاءٍ إِقْنَاعِيٍّ، أَوْ دَوْرٍ تَوْجِيهِيٍّ، أَوْ قابلةً لذلك؟

وبِمُوجَزٍ مِنَ القَوْلِ نُفِيدُ،مِنْ بَعْدِ الإِفَادةِ مِنْ مَصَادِرِنا الأَسَاسِيَّة، بِأَنَّ مَا يُسَمّى بالمُقْتَضى[1] Présupposé هو مَا يُعَوَّلُ عَلَيْه فِي الجَوَابِ عَمَّا تَقَدَّمَ عَلَى النَّحْوِ التَّالِي:

١- تَكُونُ الكَلِمَةُ حَامِلاً حِجَاجِيّاً بِمَا تَحْوِيهِ مِنْ مُقْتَضًى.

٢- وتَكُونُ صَالِحَةً لِلاسْتِخْدَامِ الحِجَاجِيِّ بِلَمْحِ حُضُورِ الـمُقْتَضَى فِيها.

٣- وتَكُونُ ذَاتَ أَدَاءٍ حِجَاجِيٍّ بالـمُكَوِّنِ الـمُسَمَّى الـمُقْتَضَى، دُونَ غَيْرِه.

وعَنْ سَبَبِ تَشْقِيقِنا الـمَعْنى، هُنا، إلى ثَلاَثِ زَوَايَا نَظَرٍ فَلِنُفِيدَ بالرَّقْمِ (١) بِأَنَّ الكَلِمَةَ، حينَ تُسَاقُ لِلْغَايَةِ الحِجَاجِيَّة، فَهِي حَامِلٌ للحُجَّة غَيْرُ مُعْتَبَرٍ لِذَاتِه، إِنَّمَا لِسَوْقِ الحُجَّة، ولِنُفِيدَ بالرَّقْمِ (٢) بِأَنَّهُ مَا كُلُّ كَلِمَةٍ تَصْلُحُ للاسْتِخْدَامِ الحِجَاجِيّ[2]، ولِنُفِيدَ بالرَّقْمِ (٣) بأَنَّ ثَمَّةَ مُكَوِّنًا واحدًا، من حُزْمَةِ مُكَوِّنَاتٍ فِي الكَلِمَة، يُعَوَّلُ عَلَيه فِي تَنْفِيذِ الـمُهِمَّة الـحِجَاجِيّة، وهُوَ مَايُحِيلُ فورًا على مُوَاجَهة السُّؤَال الآتي: ما الـمُقْتَضَى؟

أَفَدْنَا مِنْ مَصَادِرِنا أَنَّ المُقْتَضَى مَعْنًى يَتِمُّ تَحْصِيلُهُ مِنَ الكَلِمَةِ إِمَّا باعْتِبَارِ مَعْنَاها المُعْجَمِيّ، أو باعْتِبَارِ وَضْعِها التَّرْكِيبِيِّ، أو بِغَيْرِ ذلك، فإِنَّ ثمّةَ مَنْ يَرَى أَنَّ مُقْتَضَى الكلمَةِ يَنْشَأ عن اسْتِعْمَالِها بِكُلِّ مُسْتَوَيَاته[3].

والحَقُّ أَنَّ الكَلِمَةَ إِنَّمَا تَكْتَسِبُ دَوْرًا حِجَاجِيًّا عَبْرَ تَظَافُرِ مُقْتَضَاهَا المُعْجَمِيِّ، والخَصَائِصِ المَقَالِيَّة، والظُّرُوفِ المَقَامِيَّة، قَالَ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الله صَوْلَة: (**إِنَّ تَعْرِيفَ الكَلِمة، حِجَاجِيًّا، يَقْتَضِي مِنَّا أَنْ نَأْخُذَ فِي الاعْتِبَارِ دَوْرَهَا الدَّلاَلِيَّ، فِي التَّأْثِيرِ والإِقْنَاعِ، وفِي**

(١) يُنْظر: الحِجَاج فِي القرآن، د. عبد الله صَوْلَة، ص: ٨٧، والحِجَاج بين المِنْوال والمِثَال، د. علي الشَّبْعان، ص: ٥٥، وأَدْوَار الاقْتِضاء وأغراضُه الحِجاجيّة في بِنَاء الخِطاب، د. أحمد كرّوم، (ضِمن كتاب: الحِجَاج، مَفْهومه ومَجَالاتُه، إشراف: د. حافظ إسماعيلي عَلَوي) ١/ ١٣٩.

(٢) الحِجَاج في القرآن، ص: ٩٠.

(٣) الحِجَاج في القرآن، ص: ٨٩.

حَمْلِ مُتَلَقِّي القُرْآنِ عَلَى التَّسْلِيمِ بِالأُطْرُوحَاتِ المَعْرُوضَةِ عَلَيْهِ فِيهِ؛ فَنَقُولُ فِي تَعْرِيفِهَا: «إِنَّهَا الوِحْدَةُ المُعْجَمِيَّةُ-الصَّرْفِيَّةُ-الإِعْرَابِيَّةُ، مَعًا القَابِلَةُ لأَنْ تَكْتَسِبَ، بِالإِضَافَةِ إِلَى مَعْنَاهَا المُعْجَمِيِّ، سِمَاتٍ دَلاَلِيَّةً إِضَافِيَّةً مِنْ خِلاَلِ عَلاَقَتِهَا بِالمَقَالِ الذي تَرِدُ فِيهِ، وبِالمَقَامِ الذي تُسْتَعْمَلُ فِيهِ، وهِيَ قَادِرَةٌ، فِي الوَقْتِ نَفْسِهِ، عَلَى التَّأْثِيرِ فِي ذَلِكَ المَقَالِ والمَقَامِ بِفَضْلِ مَا لَهَا مِنْ قِيَمٍ دَلاَلِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ؛ بَعْضُهَا مُسْتَمَدٌّ مِنَ اللُّغَةِ نَفْسِهَا، وبَعْضُهَا مُتَأَتٍّ مِنَ الاسْتِعْمَالِ والتَّدَاوُلِ»[1].

وإِنْ كُنّا قَدْ رَأَيْنَا أَهَمَّ مَنْ عَرَّفَنَا بالحِجَاجِ الأُسْلُوبِيِّ، فِي القُرْآنِ، يَقْصرُ عِنَايَتَهُ على بَحْثِ النَّجَاعَةِ الحِجَاجِيَّةِ لِلْكَلِمَةِ مِنْ جِهَةِ مُقْتَضَاها النَّاشِئِ مِنْ مَعْنَاهَا الـمُعْجَمِيِّ، فحَسْبُ، فَاقْتَدَيْنَا.

ويَنْبَغِي العِلْمُ، هُنَا، بِأَنَّ مُرَادَنَا بالنَّجَاعَةِ، وَصْفاً للكَلِمَةِ، هُوَ مَا يَعْنِيهِ البَاحِثُونَ فِي حِجَاجِ القُرْآنِ الكَرِيمِ بِمُصْطَلَحِ: «**حِجَاجِيَّةُ الكَلِمَةِ القُرْآنِيَّةِ**»[2].

ويَجُرُّ الكَلاَمُ، هُنَا، إِلى مَا يُعْرَفُ بِخُضُوعِ الكَلِمَةِ لِلْقَانُونِ المُسَمَّى: «**قَانُونُ الأَنْفَعِ**»[3] Loi de l›utilité الذي يُفَسِّرُ انْتِقَاءَ الكَلِمَةِ مِنْ بَيْنِ طَائِفَةٍ مِنَ الكَلِمَاتِ التي تَرْبِطُهَا بِهَا عَلاَقَةٌ تَرَادُفِيَّةٌ، وهُوَ القَانُونُ القَاضِي بِأَنَّ القَوْلَ بِوُقُوعِ التَّرَادُفِ التَّامِّ فِي اللُّغَةِ فِيهِ مِنَ التَّعَسُّفِ مَا فِيهِ، يَقُولُ الدُّكْتُور عَبْد الله صَوْلَة: (**إِنَّ انْتِقَاءَ اللَّفْظِ لَذُو قِيمَةٍ حِجَاجِيَّةٍ ثَابِتَةٍ، بِحَيْثُ يَبْدُو القَوْلُ بِالتَّرَادُفِ فِي اللُّغَةِ قَوْلاً لاَ يَخْلُو مِنْ شَطَطٍ، صَحِيحٌ أَنَّ بَعْضَ الدَّارِسِينَ، وبَعْضَ الاتِّجَاهَاتِ، فِي دِرَاسَةِ الشِّعْرِ، تَرَى أَنَّ اخْتِيَارَ لَفْظَةٍ دُونَ مُرَادِفِهَا قَدْ يَكُونُ عَلَى أَسَاسٍ شَكْلِيٍّ؛ فَهُوَ لِغَايَةِ إِحْدَاثِ التَّنْغِيمِ، أَوْ الإِيقَاعِ، بِحَيْثُ تَبْدُو قِيمَةُ اللَّفْظِ قِيمَةً**

(١) الحِجَاج في القرآن، ص: ٦٨.

(٢) التَّدَاوُليّة والحِجَاج، مَداخل ونُصُوص، د. صابر الحبّاشة، ص: ٥٥.

(٣) انظر: في نَظَرية الحِجَاج، دراساتٌ وتَطْبيقات، د. عبد الله صَوْلة، ص: ٧٨.

شَكْلِيَّةَ مَحْضَة، لَكِنَّ الخِطَابَ الحِجَاجِيَّ، لَمَّا كَانَ مُرْتَبِطاً، دَائِماً، بِالمَقَام الذي يُقَالُ فِيه، إِنَّمَا يَعْمَدُ إِلَى اسْتِخْدَام هَذِه الكَلِمَة، دُونَ مُرَادِفِهَا فِي اللُّغَة؛ لِكَوْنِهَا أَنْسَبَ فِي ذَلِكَ المَقَام)[1].

ومِنَ التَّمْثِيلِ لِلْمُقْتَضَى مَا نَأْخُذُهُ عَنِ ابْنِ فَارِس، فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَجْنَاسِ الأَسْمَاء، فَقَدْ جَعَلَها خَمْسًا وسَمَّى مِنْهَا «**الاسْمَ المُقْتَضِي**» ومَثَّلَ لَه بـ : أَخ وشَرِيك، وابْن، وخَصْم، وقَال: «**كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِذَا ذُكِرَ اقْتَضَى غَيْرَه؛ لأَنَّ الشَّرِيكَ مُقْتَضٍ شَرِيكاً، والأَخَ مُقْتَضٍ آخَرَ**»[2] وإِلَى قَرِيب جِدًّا مِنْ كَلاَم ابْنِ فَارِس نَجِدُ عِنْدَ الكَفَوِيِّ قَوْلَهُ، وهُوَ يُعَرِّفُ الأَبَ: **(الأَبُ: هُوَ الإِنْسَانُ تَوَلَّدَ مِنْ نُطْفَتِهِ إِنْسَانٌ آخَرُ، ولاَبُدَّ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ الابْنُ فِي تَعْرِيفِ الأَبِ؛ فَالأَبُ، مِنْ حَيْثُ الأَبُ لاَ يُمْكِنُ تَصَوُّرُهُ بِدُونِ تَصَوُّرِ الابْنِ، كَمَا يُقَالُ: (العَمَى: عَدَمُ البَصَرِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُبْصِر)؛ فَلاَبُدَّ مِنْ ذِكْرِ البَصَرِ فِي تَعْرِيفِ العَمَى مَعَ أَنَّهُ خَارِجٌ عَنْ مَاهِيَّتِه، كَمَا أَنَّ الابْنَ خَارِجٌ عَنْ مَاهِيَّةِ الأَبِ)**[3].

وعَنْ سُؤَالٍ مِنْ مِثْل: لِـمَ الاقْتِصَارُ عَلَى حِجَاجِيَّةِ الـمَعْنَى المُعْجَمِيِّ، فِي الكَلِمَةِ القُرْآنِيَّة، وهِيَ التي قَدْ تُحَاجُّ بِصِيغَتِهَا التِي تُضَامُّ مَعْنَاهَا؟

يُمْكِنُنَا القولُ: إِنَّ الكَلِمَةَ قَدْ تُحَاجُّ بِمَعْنَاهَا مُنْفَرِدًا، أَوْ بِقَالَبِهَا الصَّرْفِيِّ مُنْفَرِدًا، أو حَتّى بِتَضَامِّهِمَا، ضِمْنَ مَا يُسَمَّى بـ «**الدَّلالة التَّأْلِيفِيَّة**»[4]، ولَكِنَّا اقْتَصَرْنا على المَعْنَى المُعْجَمِيِّ، مِنْ أَجْلِ مَا جِئْنَا نُجْرِي عَلَيْه التَّطْبِيقَ، فِي هذا البَحْث، وهو مادَّتَا (الرَّدّ) و (الرَّجْع)، فِي الاسْتِخْدَام القُرْآنِيِّ؛ فَإِنَّنَا، فِي هَذَا، نَظَرًا قَدْ انْتَهَى بِنَا إِلى كَوْنِ الكَلِمَتَيْن إِنّما تَصْلُحَان

(١) فِي نَظَرِيّة الحِجَاج، دِراساتٌ وتطبيقات، د. عبد الله صَوْلة، ص: ٣٦، ص: ٧٨، وانظُر: البلاغة العربيّة فِي ضَوْء البلاغة الجديدة، د. عبد الله صَوْلة (ضِمن كتاب: الحِجَاج، مَفْهُومه ومَجَالاته، إشراف: د. حافظ إسماعيلي عَلَوي) ١/ ٤٠.

(٢) الصَّاحبيّ فِي فِقْه اللُّغة، ص: ٥١.

(٣) الكُلِّيَّات، مُعْجَمٌ فِي المُصْطلحات والفُرُوق اللُّغَويّة، ص: ٢٠.

(٤) انظُر مثلاً كتاب: فِي الكَلِمة، د. الطّيّب البكّوش ود. صالح الماجري، ص: ٢١.

حامِلَيْنِ حِجَاجِيَّيْن حيثُ يَجْري اسْتِعْمَالُـهُما، مِنْ جِهَة مَعْنَيَيْهِما المُعْجميّين، في كُلِّ وَضْعٍ أُجْرِيَا فيه مع تَنَوُّعِهِما الصِّيغِيّ، فَرَشَحَ، مِنْ هذا، أنّ حِجَاجِيَّة الرَّدِّ والرَّجْع، مُعْجَمِيّاً، هو بَحْثٌ، وأنَّ حجاجيَّتَهُما، صِيغِيًّا، بَحْثٌ ثانٍ، قَدْ نَتَوَلَّاهُ في شَأْنٍ عِلْمِيٍّ آخَر، ورُبَّمَا صَلُحَ بَحْثُهُما حِجَاجِيّاً مِنْ جِهَة الاعْتِبَارِ الإِسْنَادِيِّ (= التَّرْكِيبِيّ)، أَوْ اعْتِبَارِ الدَّلَالَةِ التَّحْلِيليّة، في بَحْثٍ ثَالِثٍ.

٢- المَلْمَحُ الإعْجازيُّ الحِجاجيُّ في الفَرْقِ اللُّغَويّ:

الفَرْقُ اللُّغَويُّ هو مُفْرَدُ الفُرُوق التي يَتَوَلَّى الكَشْفَ عَنْها نُفَاةُ القَوْلِ بالتَّرَادُف، مِنْ أَئِمَّةِ اللُّغَة، وكِتَابُ العَسْكَرِيِّ، في هَذَا البَاب، إمامٌ مُتَّبَع، وللرَّجُلِ مَنْهَجُهُ في المَوْضُوع، يُرِينا إيّاه بِحُزْمَةٍ مِنَ المَقَاييس التي تَهْدِي البَاحِثَ إلى دَرْكِ الفَرْقِ اللُّغَوِيِّ بين مَعْنَيَيْ كلِّ كَلِمَتَيْنِ يُظَنُّ بِهِما التَّرَادُفُ، أو يُوهِمُ ظَاهِرُهُما التَّرَادُفَ[1] ولاَ نُرِيدُ عَرْضَ هَذِه المَقَاييس هُنَا؛ فَهِي مِمَّا اسْتَقَرَّ في أَيْدِي ذَوِي العِنَايَة بالمَسْأَلَة، وهِيَ في مَوَاضِعِها تِلْك مِمَّا أُحِيلُ عَلَيه هُنَا، إنَّمَا نَبْتَغِي سَبِيلاً آخَرَ أَكْثَرَ تطوُّرًا في سَبِيل التَّفْرِيق اللُّغَويّ، نَرَى أَنَّهُ أَدْنَى إلى الكَشْفِ العِلْمِيِّ عَنْ مَنَاطِ الحُجَّة في مُجْمَلِ مُكَوِّنَاتِ الكَلِمَة؛ وذلك هُوَ سَبِيلُ «**التَّحْلِيلِ المُكَوِّنِي**»[2] Componentielle Analyse ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ المُقْتَضَى مُكَوِّنٌ، ومَنَاطُ الحُجَّة مُكَوِّنٌ يُهْتَدَى إلَيْه عَبْرَ كُلِّ تَحْلِيلٍ مُكَوِّنيّ. وإلَى هُنَا يَتَعَيَّنُ أَنْ نَنْظُرَ فِيما يَلِي:

---

(١) يُنْظر مثلاً: التَّحْليل الدَّلاليّ في الفُرُوق في اللّغة، لأبي هلال العَسْكريّ، دِراسةٌ في البِنْية الدَّلاليّة للمُعْجم العربي، د. مُحْي الدّين مُحسّب، ص: ٢٣، والفُرُوق اللُّغويّة وأثرُها في تفسير القرآن الكريم، د. محمّد بن عبد الرّحمن الشّائع، ص: ٦٩، ودقائقُ الفُروق اللّغويّة في التّعْبير القرآنيّ، د. محمّد ياس خضر الدُّوري، ص: ٥٨.

(٢) يُنْظر مُفَصَّلاً في: السّيميائات وتحليلُها لظاهرة التّرادُف في اللّغة والتّفسير، د. محمّد إقبال عَرْوي، مجلّة عالم الفكر، الكويت، العدد٠٣، ١٩٩٦، ص: ١٨٩.

• **أَوَّلاً: مَفْهُومُ التَّحْلِيلِ المُكَوِّنِي**: ورُبَّما سَمَّاهُ آخَرُون «**التَّحْلِيلَ الـمَعْنَمِيّ**»، أو «**السِّيمِيّ**»، وهُوَ يَقُومُ عَلَى اعْتِبَارِ الكَلِمَةِ حُزْمَةً مِنَ الوَحَدَاتِ الدَّلاَلِيَّةِ الصُّغْرى؛ مِنْهَا مَاهُوَ قَارٌّ فِي مُحْتَوَاهَا المَعْنَوِيِّ، لا يَنْفَكُّ عَنْها بِحَالٍ، بِرَغْمِ كلِّ تَبْدِيلٍ سِيَاقِيٍّ، وتُسَمَّى كلُّ وحدةٍ مَعْنَمًا Sème، وكلُّ مَعْنَمٍ، مِنْ هَذَا، هُوَ مَعْنَمٌ نَوَوِيٌّ، أو ذَرِّيّ Sème nucléaire، ومِنْها مَا هُوَ عَارِضٌ، يَظْهَرُ ويَخْتَفِي تَبَعًا للمُقْتَضَى السِّياقيّ، ويُسَمَّى مَعْنَمًا سِيَاقِيًّا Sème contextuelle، وفي بابِ التَّرَادُفِ يَلْتَقِي المُتَرَادِفَانِ عِنْدَ قَدْرٍ مُشْتَرَكٍ مِنَ المَعْنى، هُو ذَاكَ النَّوَوِيّ، ويَفْتَرِقَانِ عِنْدَ السِّيَاقِ الذي يَصْلُحُ لَه أَحَدُهُمَا، دُونَ الآخَر، بِظُهُورِ المَعْنَمِ المُنَاسِبِ لِذَلِكَ السِّيَاقِ مَعَ هَذَا اللَّفْظِ، دُونَ مُرَادِفِه، ومِنْ هُنَا صَحَّ تَسْمِيَتُهُ بِالمَعْنَمِ الذَّاتِيّ. وهَذا الأخِيرُ يُؤَدّي وَظِيفَةً خِلافِيَّةً يَتِمُّ بِمُوجِبِها التَّمْيِيزُ بين المُتَرَادِفَيْن، وهَهُنَا مَحَلُّ تَمْثِيلٍ لِـمَا تَقَدَّم:

قَدْ يُفَسَّرُ لفظُ «الأَب» بِأَنَّهُ «الوَالِد»، وبالعَكْس، فباعْتِبَار اشْتِمَالِ كلٍّ مِنْهُما على مَعْنى التَّسَبُّبِ في الوُجُودِ، يُرَيَان مُتَرادفين، وهذا مَعْنَمٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُما، وهُوَ قارٌّ في كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُما، وهُوَ النَّوَاةُ الـمَعْنَمِيّة Noyaut sémique، قَالَ الرَّاغِبُ :«**الأَبُ: الوَالِدُ، ويُسَمَّى كُلُّ مَنْ كَانَ سَبَبًا فِي إِيجَادِ شَيْءٍ، أو إِصْلاَحِه، أَوْ ظُهُورِه، أَبًا**»[1] وباعْتِبَارِ اسْتِقْلاَلِ الوَالِدِ بِسِمَةِ التَّسَبُّبِ المُبَاشِرِ، واسْتِقْلاَلِ الأَبِ بالصّلاحِيَّة للمُبَاشَرة وغَيْرِها[2]، كالمَجَاز، فَيُقَالُ: (أَبٌ رُوحِيٌّ) ولا يُقَال: (وَالِدٌ رُوحِيٌّ) ، كُلُّ ذَلِك يَجْعَلُ الكَلِمَتَيْنِ غَيْرَ مُتَرَادِفَتَيْن، فالحَاصِلُ أَنَّ القَائِلِينَ بِالتَّرَادُفِ يُقِيمُونَ الرَّأْيَ على اعْتِبَارِ المَعْنَمِ النَّوَوِيِّ المُشْتَرَك، وأَنَّ القَائِلِينَ بِالفَرْقِ يُقِيمُونَه على اعْتِبَارِ المَعْنَمِ الذّاتِيِّ السِّيَاقيّ.

(١) مُعْجم مُفْردات ألفاظ القرآن، ص: ٠٣، والكُلِّيَّات، ص: ٢٠

(٢) انْظُر: فُرُوقُ اللُّغَات في التَّمْيِيز بين مُفادِ الكلمات، للجزائريّ، ص: ٦١.

• **ثَانِيًا: المَعْنَمُ والحِجَاج، أو المَعْنَمُ الحَاملُ للحُجَّة:** يَكُونُ المَعْنمُ حاملاً حجاجيًّا متى اسْتُخْدِمَ اللَّفْظُ الواردُ هو؛ أيْ المَعْنمُ، ضِمْنَ مُحْتَواهُ الدَّلاليِّ دون مُرادفه، وبمُوجَزٍ مِنَ التَّعْبير: إنّ مَنْ عَبَّرَ بالأب، مثلاً، إنّما قَصَدَ هو إلى مُحَاجَجَةِ مُحَاوِره بِسِمَةٍ في الأبِ لَيْست بِكَائِنَةٍ في الوالد، والعَكْسُ بالمِثْل، وذلك حين يُقْصَدُ إلى بيانِ تَعَلُّقه بإمام له في الفِكْر والعَقيدة، فتُهَيِّءُ له كلمةُ (الأب) المعنمَ الذَّاتِيَّ المتعلِّقَ بإمْكانِ التَّوْظيفِ المَجازيّ، فيقولُ عَلى الفَوْر: (فُلانٌ أبي الرُّوحي)، فيُوَفَّقُ، مِنْ ثمَّ، في إقْناعِ مُحَادِثِهِ بسببِ لُزُومه له، والاقْتداءِ به، فكانَ، مِنْ ثمَّ، أنّ لَفْظَ (الأب) أَنْجَعُ للإقْناعِ في مَقامِ العَقائِد، والأَفْكارِ، والمَبادِئ، ولَعَلّه الذي يُفَسِّر قولَهُ تَعالى: (مِلَّةَ أَبِيكُم إِبْرَاهِيم)[1] ولَمْ يَقُلْ: مِلّة والدِكم إبْراهيم، فَقَرَنَ بين الـمِلَّةِ والأُبُوَّةِ مِنْ أَجْلِ ما تقدّمَ ذِكْرُه، ورُبَّما دَلَّ عَلَى هَذا اقْتِرَانُ الأبِ بالاقْتِدَاءِ في قَوْله: (أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ المَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ **آبَائِكَ** إِبْرَاهِيمَ وإِسْحَاقَ ويَعْقُوبَ إِلَهاً وَاحِداً ونَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ)[2] وقَوْله: (إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ)[3] قَالَ الرَّاغِبُ في تَفْسيرِ هَذَا: (**أَيْ: عُلَمَائِنَا الذِينَ رَبَّوْنَا بالعِلْم**)[4]. وحَتَّى قَوْلِ الشَّاعِر:

بِـأَبِـهِ اقْـتَـدَى عَـدِيٌّ فِي الـكَـرَمْ وَمَـنْ يُـشَـابِـهْ أَبَـهُ فَـمَا ظَـلَـمْ [5]

فَحَصَلَ مِنْ هَذا أَنَّ مَعْنَمَ الاقْتِدَاءِ هُو المُقْتَضَى الحَامِلُ لِلْحُجَّةِ في كَلِمَة(الأَب). ولَعَلَّ صَلاحَ الأبِ للاسْتِعْمَالِ المَجَازِيِّ حَاصِلٌ هُوَ مِنْ مُقْتَضَى الكَلِمَة؛ ذَلِكَ أَنَّ الهَمْزَةَ والبَاءَ والوَاوَ أَصْلٌ لُغَوِيٌّ يَدُلُّ عَلَى الغَذْو؛ أَيْ أَنَّهُ مَصْدَرٌ لِمَا تَقُومُ بِهِ النَّفْسُ مِنْ غِذَاءٍ، وهُوَ عَيْنُ مَا

(١) الحجّ: ٧٨.
(٢) البقرة: ١٣٣.
(٣) الزُّخْرُف: ٢٣.
(٤) مُعْجم مفردات ألفاظ القرآن، ص: ٠٣.
(٥) شرح ابن عقيلٍ على الألفيّة، ١/ ٥٢.

يُرَادُ بجَعْلِ الإِمَام والمَتْبُوعِ، والقَائِد، والمُعَلِّم أَبًا؛ إِذْ هُوَ مَصْدَرُ الغِذَاءِ الفِكْرِيِّ، والعِلْمِيِّ، والخُلُقِيِّ، قَالَ ابْنُ فَارِس: (**الهَمْزَةُ والبَاءُ والوَاوُ، يَدُلُّ عَلَى التَّرْبِيَةِ والغَذْو؛ أَبَوْتُ الشَّيْءَ آبُوهُ أَبْوًا؛ إِذَا غَذَوْتُه، وبذَلِكَ سُمِّيَ الأَبُ أَبًا**)[1] كَمَا زَادَ الرَّاغِبُ، عَلى ذِكْرِهِ أَنَّ الأَبَ هُوَ مَنْ يَقُومُ بِهِ صَلاَحُ الشَّيْءِ، أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى الله عَلَيْهِ وسَلَّمَ)، سُمِّيَ أَبَا المُؤْمِنِينَ مِنْ أَجْلِ ذَلِك[2]. ومِنْ أَجْلِ هَذا نَعْتَرِضُ عَلَى اسْتِدْلاَلِ الدُّكْتور مُحَمَّد نُور الدِّين المُنَجِّد لِصَلاَحِيَّةِ الأَبِ لِلْجَدِّ العَالِي بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (مِلَّةَ **أَبِيكُمْ** إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ المُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ)[3]، بِأَنَّ الأُبُوَّةَ، هُنَا، أُبُوَّةُ دِينٍ واعْتِقَادٍ، لاَ أُبُوَّةُ دَمٍ ونَسَبٍ؛ لِدُخُولِ غَيْرِ بَنِي إِبْرَاهِيمَ فِي عُمُومِ مَدْلُولِ المُسْلِمِينَ[4]، واعْتِرَاضُنَا عَلَيْه يَشْمَلُ الجَزَائِرِيَّ لِذَهَابِهِ إِلَى مِثْلِه[5].

• **المَبْحَثُ الثَّاني: بَيْنَ الرَّدِّ والرَّجْعِ فِي لُغَةِ القُرْآنِ الكَرِيم - تَمْثِيلاً -:**

يَتَعَيَّنُ، هُنَا، أَنْ نُجِيبَ عَنِ السُّؤَالِ التَّالِي: مَاالفَرْقُ بين الرَّدِّ والرَّجْعِ فِي التَّعْبِيرِ القُرْآنِيّ؟

- **أَوَّلاً: آرَاءُ العُلَمَاء:**

ورُبَّمَا يَكُونُ أَبُو هِلاَلٍ العَسْكَرِيُّ صَاحِبَ أَقْدَمِ جَوَابٍ فِي أَيْدِينَا اليَوْمَ، ومُوجَزُهُ أَنَّ الرَّدَّ يَرْتَبِطُ، فِي اسْتِعْمَالِهِ، بِمَا يَكُونُ مَكْرُوهًا؛ فَأَنْتَ تَرُدُّ الشَّيْءَ إِذَا كَرِهْتَه، وفَهِمَ عَنْه مَنْ قَدْ ارْتَضَى رَأْيَهُ إِمْكَانَ رَبْطِ الرَّدِّ بِكُلِّ سِيَاقٍ يَرِدُ فيه ذِكْرٌ لِلْمَكْرُوه، وأَمّا الرَّجْعُ فَبِخِلاَفِه[6] وعَلَى أَسَاسٍ مِنْ هَذا مَضَى عُلَمَاءُ الـمُتَشَابه اللَّفْظِي، وبَعْضُ أَئِمَّةِ التَّفْسِير يُوَجِّهُون ما

(١) مُعْجم مقاييس اللّغة، ص: ٤٤.
(٢) مُعْجم مُفْردات ألفاظ القرآن، ص: ٠٣.
(٣) الحجّ: ٧٨.
(٤) انظر: التَّرادُف في القرآن الكريم، بين النّظرية والتّطبيق، ص: ١٤٠.
(٥) انظُر: فُرُوق اللُّغات، ص: ٦١.
(٦) الفُرُوق في اللُّغة، ص: ١٠٧.

خُولِفَ فيه بَيْن التَّعْبيرَيْن[1]،وذَلك في مِثْلِ الآتي:

١/ **آيَتَا القَصَص وطَهَ**: وهُمَا في القَصِّ عَنْ سَيِّدِنَا مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلاَم:

- قَالَ تَعَالَى في القَصَص:(**فَرَدَدْنَاهُ** إِلَى أُمِّه)[2].

- قَالَ تَعَالَى في طَهَ:(**فَرَجَعْنَاكَ** إِلَى أُمِّكَ)[3].

قَالُوا: جَاءَ التَّعْبيرُ بالرَّدِّ، في القَصَص، لِوُرُودِ ذِكْر عُلُوِّ فِرْعَوْنَ في الأَرْض، وتَعْذِيبِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وإِنْزَالِه بِهِم كلَّ مَكْرُوهٍ؛ قَالَ تَعَالَى بَيْن يَدَيْ وُرُود الرَّدِّ الذي في القَصَص: (إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلاَ في الأَرْض وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا **يَسْتَضْعِفُ** طَائِفَةً مِنْهُمْ **يُذَبِّحُ** أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ)[4]. ولَكِنّه عَدَلَ عَنْه إِلى الرَّجْع، في طَه، لِعَدَمِ تَقَدُّمِ ذِكْرِ ما يَقْتَضِي كُرْهًا.

٢/ **آيَتَا الكَهْف وفُصِّلَتْ**: وهُمَا في غُرُور الإِنْسَانِ في الدُّنْيا، وتَكْذِيبِه بالآخِرَة:

- قَالَ تَعَالَى، في الـمَثَلِ عَنْ ذَلك، في الكَهْف:(واضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا*كِلْتَا الجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا ولَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وفَجَّرْنَا خِلاَلَهُمَا نَهَرًا*وكَانَ لَهُ ثُمُرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالاً وَأَعَزُّ نَفَرًا*ودَخَلَ جَنَّتَهُ وهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً **وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِي** لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهُمَا مُنْقَلَبًا)[5].

---

(١) يُنْظر مثلاً: دُرَّة التَّنْزيل، ص: ١٩٧، والبَيَان في تَوْجيه مُتَشَابه القرآن، ص: ١٦٩، وملاك التّأويل، ٢/ ٧٨١، ورُوح المَعَاني، المُجلّد: ٨، ١٥/ ٣٧١، ودَقَائق الفُرُوق اللُّغويّة في التَّعْبير القُرْآني، ص: ١٨٩.

(٢) القَصَص: ١٣.

(٣) طه: ٤٠.

(٤) القَصَص: ٠٤.

(٥) الكهف: ٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦.

-وَقَالَ تَعَالَى فِي فُصِّلَتْ:(لَايَسْئَمُ الانْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الخَيْرِ وإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ* وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ومَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً **وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى**)[1].

فَفسَّروا وُرُودَ الرَّدِّ، فِي الكَهْف، بكُرْهِ الرَّجُلِ خُرُوجَه عَنْ جَنَّتَيْه، وأُوثِرَ الرَّجْعُ، فِي فُصِّلَت، لِعَدَم وُجُودِ مَا يُمَاثِلُمَا فِي آيةِ الكَهْفِ مِمَّا يَقْتَضِي كُرْهًا.

وتَنَاقَلَ عُلَمَاءُ المُتَشَابِه، والـمُفَسِّرُونَ، هَذا التَّفْسِيرَ القَائِمَ عَلَى تَفْرِيقِ العَسْكَرِيِّ مُذْ كَانَ أَوَّلُهم إلى أَيَّامِنَا هَذه؛ فَهَذَا الدُّكْتُورُ فَاضِلُ صَالِحٍ السَّامَرَّائِيّ يَرْتَضِي تَفْرِيقَ المقتدِّمين، ويَعْتَمِدُه فِيمَا أَذَاعَ مِنَ الكُتُب بَيْنَ النَّاس[2].

- ثَانِيًا: الأَسَاسُ السِّيَاقِيُّ للتَّفْرِيق بين اللَّفْظَيْن(= رَأْيُ البَاحِث):

١/ إِبْطَالُ وَصْلِ الرَّدِّ بالكَراهِيّة: يُقَرِّرُ عُلَمَاءُ الحِجَاجِ أَنَّ الدَّلالَةَ الحِجَاجيَّة لِلْكَلمة يَتِمُّ تحقُّقُها بتَظَافُرِ مُكَوِّنَاتٍ كُبْرَى، مِنْها المُكَوِّنُ السِّيَاقِيُّ[3]، ونَرَى أَنَّ وَصْلَ الرَّدِّ بِمَا يَكُون مَكْرُوهاً لِمَشَقَّةٍ فِيه، أو لِغَيْرِها، بَاطِلٌ بِسَبَبٍ وَاحِدٍ هُوَ عَدَمُ تَحقُّقِه فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِمَّا وَرَدَ فِيه، بَلْ رُبَّما جَاءَ التَّعْبِير به فِي مَا يُفْهَمُ مِنْهُ ضِدُّ مَا يُكْرَه، وهَذا بَعْضُ مَا يُمَثِّلُ لِذَلِك:

-قَالَ تَعَالَى:(إِلَيْهِ **يُرَدُّ** عِلْمُ السَّاعَةِ)[4]، ولامُقْتَضَى لِكَراهَةٍ هُنَا.

-وقَالَ:(رُدُّوهَا عَلَيَّ)[5]، ولاَمُقْتَضَى لِكَرَاهَةٍ هُنَا، بَلْ رُبَّمَا جُعِلَ الرَّدُّ فِي مَقَامٍ يَقْتَضِي سُرُورًا ورضًا.

---

(١) فُصّلت: ٤٩-٥٠.

(٢) يُنظر مثلاً: لَمَساتٌ بيانيّةٌ في نُصُوص من التّنزيل، ص: ٧٧.

(٣) انْظُر: آلِيَاتُ الحِجَاج وأَدَواتُه، د. عبد الهادي بن ظافر الشَّهْري (ضِمْن كتاب: الحِجَاج، مَفْهُومه ومَجَالاته، إشراف: د. حافظ إسماعيليّ علويّ،١/ ٧٧).

(٤) فصلت: ٤٧.

(٥) ص: ٣٣.

-وقَالَ:(وبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ)[1] ولاَمُقْتَضَى لِكَراهَةٍ هُنَا، إِنَّهم ما رَدُّوهُنَّ إِلّا لِحُبِّهِن.

-وقَالَ:(بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا)[2] وهُمْ فَرِحُوا بِذَلِك.

- وقَالَ: (فَارْتَدَّ بَصِيرًا)[3] ، وهُوَ دَاعٍ لِلْمَسَرَّة.

- وقَالَ: (أَوْرُدُّوهَا)[4] ، والتَّحِيَّةُ عُنْوَانُ المَحَبَّة، لاَ الكُرْه.

بَلْ إِنَّ وَصْلَ الرَّدِّ بِكَرَاهِيَّةِ الخُرُوج عَنِ الجَنَّتَيْن، فِي كَلاَم صَاحِبِ الجَنَّتَيْن، فِي الكَهْف، مُنْتَقِضٌ مِنَ المَوْضِعِ نَفْسِه؛ أَيْ أَنَّ الآيَةَ نَفْسَها إِبْطَالٌ لَه؛ فَقَدْ قَالَ:(ولَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهُمَا)[5] ، إِذْ كَيْفَ يَشِقُّ عَلَى المَرْءِ خُرُوجُه إِلَى خَيْرٍ مِمَّا هُو فِيه؟

٢/ سِيَاقُ الاِسْتِحْقَاق وإِبْرَازُ المَعْنَم الحَامِلِ الحِجَاجِيّ: وقَدْ تَبَيَّنَ لِلباحِث، مِنْ بَعْد فَحْصٍ لِكُلِّ مَوَاضِعِ اسْتِعْمَالِ الرَّدِّ، فِي لُغَةِ القُرْآنِ الكَرِيم، أَنَّ الوَاصِلَ الدَّلالِيَّ بَيْنَ كُلِّ ذَلِك هُو **وُرُودُه فِي كُلِّ سِيَاقٍ يَتَضَمَّنُ اضْطِرَابًا لِلْمَعْنَى بَيْنَ جِهَتَيْن، أَوْ أَكْثَر، ثُمَّ المَصِيرُ بِهِ إِلَى مُسْتَحِقِّه مِنْها؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنِ اضْطِرَابٌ، فاسْتِحْقَاقٌ، فَهُو الرَّجْعُ، إِلاَّ أَنْ يَخْرُجَ الرَّدُّ عَنْ مَعْنَاهُ هَذا بِكَأَنْ يَتَضَمَّنَ مَعْنَى غَيْرِه، لا يَدْفَعُهُ تفسيرُ الآيَة.**

وهَهُنا مَحَلُّ تَمْثِيلٍ وتَحْلِيل:

-قَالَ تَعَالَى:(فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ والرَّسُولِ)؛[6] لأَنَّهُ، تَعَالى، الأَحَقُّ بِالحُكْمِ فِيه، ومَعْلُومٌ أَنَّ التَّنَازُعَ سِيَاقٌ تَحَاجُجِيٌّ؛ قَالَ القُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِ الآيَة: «أَيْ:

(١) البقرة: ٢٢٨.
(٢) يوسف: ٦٥.
(٣) يوسف: ٩٦.
(٤) النساء: ٨٦.
(٥) الكهف: ٣٦.
(٦) النّساء: ٥٩.

تَجَادَلْتُمْ واخْتَلَفْتُمْ، فَكَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَنْتَزِعُ حُجَّةَ الآخَرِ، ويُذْهِبُهَا، والنَّزْعُ: الجَذْبُ، والمُنَازَعَةُ: **مُجَاذَبَةُ الحُجَجِ**»[1].

-وقَالَ:)إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ)[2] ؛ فَلأَنَّ رَدَّ العِلْمِ به لله هُوَ الحَقُّ.

-وقَالَ:(وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا)[3] ، فَلأَنَّ أَمْرَ التَّحِيَّةِ بين حَقٍّ وفَضْلٍ، فَخَيَّرَ بين التَّفَضُّلِ بِأَحْسَنَ مِنْها، أَوْالاقْتِصَارِ عَلَى الـمُسْتَحَقِّ مِنْهَا.

-وقَالَ:(وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ)[4] ، وقَدْ نَصَّ عَلَى الاسْتِحْقَاقِ لَفْظًا.

-وقَالَ:(بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا)[5] ، فَإِضَافَةُ البِضَاعَةِ إِلَى ضَمِيرِ المُتَكلِّمِينَ نَصٌّ عَلى الاسْتِحْقَاقِ.

-وقَالَ:(فَارْتَدَّ بَصِيرًا)[6] ؛ لأَنَّهُ اسْتَحقَّ ذَلِك بِما صَبَرَ فما كَانَ فَقْدُهُ إِلّا عَنْ ظُلْمٍ.

- وقَال: (ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللهِ مَوْلاَهُمُالحَقِّ)[7] ، وفِيه نَصٌّ عَلى الاسْتِحْقَاقِ.

وخُلاَصَةُ الأَمْرِ؛ أَنَّ المَعْنَمَ الذَّاتِيَّ،أو السِّيَاقِيَّ الفارقَ بين الرَّدِّ والرَّجْعِ، هو الدَّلالَةُ على الاسْتِحْقَاقِ،والاستحقاقُ هُوَ الحَامِلُ الحِجَاجِيُّ الـمُدَّخَرُ في اللَّفْظِ لكلِّ سياقٍ صالحٍ لعرض حالةٍ مِن حَالاَتِ اضْطِرَابِ المَعْنَى بَيْنَ الجِهَتَيْنِ تَتَنَازَعَانِه، أَوْ أَكْثَر.

---

(١) الجَامِع لأَحْكَام القُرْآن، ٥/ ١٩٨.
(٢) فُصِّلَت: ٤٧.
(٣) النِّسَاء: ٨٦.
(٤) البقرة: ٢٢٨.
(٥) يُوسُف: ٦٥.
(٦) يُوسُف: ٩٦.
(٧) الأنعام: ٦٢.

• **المَبْحَثُ الثَّالِثُ: المَنْحَى الحِجَاجِيُّ فِي اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ والعُدُولِ عنه، تَطْبِيقًا:**

١/ فِي عُمُومِ الاسْتِعْمَالِ القُرْآنِيّ: إنّ ثَـمَّةَ مَا لا بُدَّ مِنْ جَعْلِهِ بَيْنَ يَدَي الكَلاَمِ عَنِ المَعْنَمِ الحَامِلِ الحِجَاجِيِّ فِي كَلِمَةِ الرَّدِّ؛ وذَلِكَ أَمْرَان:

- **أَوَّلاً: ضَبْطُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الرَّدِّ ومَا يُرَادِفُه:** ويُسْتَهَلُّ الأَمْرُ بالإِشَارَةِ إلى أَنَّ الفَرْقَ بين اللَّفْظَيْنِ لا يُدْرَكُ إلاَّ بزيادة مادَّةٍ لُغَوِيَّةٍ أُخْرى تُثَلِّثُهُمَا، هِي مَادَّةُ العَوْد، فَحَقُّ البَحْثِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ اسْتِعْمَال (أَرْجَعَ) و(رَدَّ) و(أَعَادَ). وقدْ تمَّ الخُلُوصُ، مِنْ بَعْد التَّتَبُّعِ، والاسْتِقْراءِ التَّامِّ لِمَوَاضِعِ المَوَادِّ الثَّلاثة، إلى النَّتِيجَة التَّالِية:

* يُسْتَعْمَلُ **الرَّدُّ**، فِي لُغَة القُرْآنِ الكَرِيم، فِي مَعْنَى الاسْتِحْقَاقِفِي سِيَاقِ الاضْطِراب والتَّنَازُع[1].

* يُسْتَعْمَلُ **العَوْدُ**، فِي لُغَة القُرْآنِ الكَرِيم، فِي مَعْنى تَجَدُّدِ الحُدُوث؛ ومِنْه سُمِّيَ العِيدُ عِيداً؛ لِتَجَدُّدِه، والعَوْدُ: الرُّجُوعُ إِلَى الشَّيْءِمِنْ بَعْدِ الانْصِرَافِ عَنْه[2].

* يُسْتَعْمَلُ **الرَّجْعُ**، فِي لُغَة القُرْآن الكَرِيم، فِي مُطْلَقِ الصَّرْف.

ومُطْلَقُ الصَّرْف، هُو مَعْنىً جَامِعٌ للثَّلاثة؛ فَهُو المَعْنَمُ النَّوَوِيُّ الكَامِنُ فِي دَلاَلَةِ كلِّ لفظٍ من الثَّلاَثَة، وهُو القَائِمُ بِوَظِيفَةِ الإِحَالَة، والتَّفْسِير؛ لِذَا صَحَّ شَرْحُ الرَّجْعِ بالرَّدِّ، وشَرْحُ الرَّدِّ بالرَّجْع، وكَذا شَرْحُ كلٍّ مِنْهُما بالعَوْد وشرحُ العَوْد بكلٍّ مِنْهُما؛ فيُقَالُ عن الشَّيْءِ يَصْرِفُهُ الصَّارِفُ: أَرْجَعَهُ، ورَدَّهُ، وأَعَادهُ.

---

(١) يَقُودُ تَوَفُّرُ الرَّدِّ على مَعْنَم الاسْتِحْقاق، في سِيَاق التَّنَازُع والتَّجَاذُب، إلى فِكْرة التَّوْجيه Orientation التي تُعَدُّ جَوْهرَ الوَظِيفة الحِجَاجيّة، وكذا تعريفُ الباحثين في الحِجَاج بأنّه إذا كانت اللُّغَةُ حِجَاجاً مَحْضاً، فإنَّ الحِجَاجَ تَوْجيهٌ صِرْفٌ، يُنْظر: العَوَامل الحِجَاجيّة في اللُّغة العربيّة، د. عزّ الدّين النّاجح، ص: ٢٩.

(٢) مُعْجم مُفْرَدات ألفاظ القرآن، ص: ٣٦٤.

وهُنَا يَتَعَيَّنُ أنْ نُبْدِيَ التَّعْلِيقَات التَّالِية:

-حِرْصُ الـمُعْجَم عَلى شَرْح الرَّدِّ بالرَّجْع، والعَكْس،لا يُفَسِّرُهُ انْتِفَاءُ التَّفْرِيق بَيْنَهُمَا إنَّما الالْتِزَامُ بوظيفةِ التَّفْسِير هو ما يُفَسِّرُ حِرْصَ الـمُعْجَمِ على إبْرَازِ المَعْنَمِ الـمُشْتَرَكِ بَيْن الثَّلاثة، وهو مُطْلَقُ الصَّرْف.

-وُرُودُ إشْعَارَاتٍ، في المُعْجَم، تُنْبِئُ بالتَّفْرِيق بَيْنَهُما يُفَسِّرُهُ التَّنْبِيهُ على وُجُودِه[1].

-القَوْلُ بالتَّنْوِيعِ اللَّفْظِيِّ، لَدَى النَّظَر في المُتَشَابِه اللَّفْظِيِّ، يُفَسِّرُهُ الاقْتِصَارُ على مُلاحَظَة الـمَعْنى الجامع، دُون الفَارِق؛ لِعَدَم إتقان مُلَاحَظَةِ الفَارِق، كُلُّ ذلك أَوَّلاً، وأمَّا:

- **ثَانِياً: حِجَاجِيَّةُ الرَّدّ**: ونُؤَسِّسُهُ بأنْ إذا اسْتُعْمِلَ الرَّدُّ، في القُرْآن الكَرِيم، فاسْتِعْمَالُهُ في صُورَتَيْن: في عُمُوم القُرآن الكريم، وفي الـمُتَشَابِهِ اللَّفْظِيِّ مِنْه.

١-**في القُرْآنِ الكَرِيم بعامّة**: وهو، هُنَا، إمَّا بِتَضْمِينِ مَعْنَى الاسْتِحْقَاق، بِقَرِينَةِ تَأَرْجُحِ المَعْنَى، واضْطِرابِه، ثم صَرْفِهِ إلى مُسْتَحِقِّه، أَوْ أَصْلِ وُجُودِه، وإمَّا بِتَضْمِين مَعْنَى فعلٍ آخَرَ يَشِي به السِّيَاق، فَفِي الأوّل:

-قَوْلُهُ تَعَالَى:(وَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ والرَّسُول)[2] وقَدْ صَرَّح بالتَّنَازُع، فَاحْتِيجَ إِلَى تَوْجِيه، فاسْتَخْدَمَ الرَّدَّ لأجْلِ مُقْتَضَاهُ المُعْجَميُّ (=الاسْتِحْقَاق)؛ لِيَكُونَ في إسْنَادِه إلى الله ورَسُولِه، صَرْفٌ لِلأمْرِ إلى الأَحَقِّ بِه، وبالحُكْم فِيه، فيتعيَّنُ أنْتَسْتَجِيبَ النَّفْسُ لذلك اسْتِجَابَةَ مَنْ لا يَمْلِكُ النَّظَرَ فِي الأَمْر، والتَّنَازُعُ في الأمْرِ يُوَفِّرُ ما يُسَمَّى

(١) مِنْ ذلك ما وَرَدَ في اللِّسَان مِنْ أنَّ العربَ تُسَمِّي المرأةَ المُتَوَفَّى عَنْها زوجُها رَاجِعاً، ويُسَمُّون المُطَلَّقَةَ مَرْدُودةً، فَمَوْتُ الزَّوْجِ يَسْقُطُ به مَعْنى التَّأَرْجُح؛ لِزَوال إحْدى جِهَتَيْه، وهي الزَّوْج، فهو رَجْعٌ، بِخِلاف المُطَلَّقَة، فهي لا تَزَالُ تَضْطَرِبُ بين أب وزوج، والأبُ أصلٌ لها، وهو أحقُّ بها مِنْ بعد زوجها، فهو رَدٌّ. قال في اللِّسَان: "الرّاجعُ مِنَ النِّسَاء الَّتي مَاتَ عنها زَوْجُها، وأمّا المُطَلَّقة فهي المَرْدودة" لِسَان العرب، ٥/ ١٧٧ وكذلك: ٥/ ٢١٧.

(٢) النّساء: ٥٩.

بالشَّرْطِ التَّمْهِيدي لِتَحْقِيق النَّجَاعَةِ الحِجاجِيَّةِ في الـمُقْتَضَى الـمُعْجَمِيّ، وهذا مَعْنَاهُ أنَّ عَدَمَ البَتِّ في الأمْر، بالتَّنَازُعِ فيه، يَقُومُ دَلِيلًا على عَدَمِ الأحَقِّيَّةِ بالنَّظَر، وهو ما يُوَفِّرُ الشَّرْطَ الـمَوْضُوعيَّ للصَّرْفِ إلى الأحَقِّ، فقامَت الحُجّة.

-قَوْلُه تَعَالَى:(وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْرُدُّوهَا)[1] ، ويَنُصُّ على التَّأَرْجُح، والاضْطِرَاب، التَّخْيِيرُ بالحَرْف (أو)؛ فالمَرْءُ بَيْن الحَالَيْن: حالِ الرَّدِّ بالـمِثْل، وحالِ التَّفَضُّل بالأحْسَن، فإنْ لم يكن مَيْلٌ إلى فَضْلٍ لَزِمَ صَرْفُ التَّحِيَّة إلى أصْلِ حالِها، وأَقَلُّ حَقِّ المحسِنِ مُعَامَلَتُهُ بمثلِ ما أَحْسَن به،وإلاَّ كان ظُلْمٌ وأذى، وهومَنْهِيٌّ عنه، فاسْتِعْمَالُ الرَّدِّ توجيهٌ للنَّفْسِ إلى وُجُوب التَّحِيَّةِ بالمِثْل، صَرْفًا للحَقِّ لِـمَصْدَرِهِ إذا لم يكنْ فضلٌ وزيادة، فقَامَت الحُجَّة.

-قَوْلُه تَعَالَى:(ومَنْ **يَرْتَدِدْ** مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ)[2] ، والتَّفْسِيرُ، هُنَا، قَائِمٌ عَلَى مَا فِي اعْتِقَادِ الْمُرْتَدِّ؛ فَإِنَّ حالَهُ حَالُ اضْطِرَابٍ بين اعْتِقَادَيْن، وتَأَرْجُح بَيْن دِينَيْن، فَسُمِّيَ مَصِيرُه إلى الكُفْر، بَعْدَ الإيمَان، ارْتِدَادًا؛ لاعْتِقَادِه الحقَّ في ذَلِك، وإلاَّ مَا كَانَ لِيَصْنَعَ ما صَنَع، ولا كانَ أَقْدم، فالتَّأَرْجُحُ هُوَ الـمُوَفِّرُ للشَّرْط البَرَاغْمَاتي التَّمْهِيديّ لِهَذا الرَّدّ، ثُمَّ هو سَلَّمَ لأنَّ الدُّخُولَ في الكُفْر أحَقُّ مِن البَقَاءِ في الإيمَان، فَوَضَعَ الحَقَّ في غَيْرِ مَوْضِعِه، فَقامَت الحجَّةُ عَلَيْه بالتَّعْذِيب مِنْ هذا الاعْتِبَار.

فَهَذا، وبقيَّةُ بَابِه، ممّا يَدْخُلُ في اسْتِعْمَالِ الرَّدِّ لِلْغَايَةِ الحِجَاجِيَّة، بِالمَعْنَمِ الحَامِلِ لِـمَعْنى الاسْتِحْقَاق، وأَمَّا مَا خَرَجَ عَنْهُ بالتَّضْمِين، فَمِنْه مَثَلاً:

(١) النّساء: ٨٧.

(٢) البقرة: ٢١٧.

-قَوْلُه تَعَالى:(ومِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ **يُرَدُّ** إِلَى أَرْذَلِ العُمُرِ)[1] أَيْ: يَعِشْ إِلَى أَرْذَلِ العُمُرِ.

-وقَوْلُهُ تَعَالَى:(ولاَ يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ القَوْمِ المُجْرِمِينَ)[2] أَيْ: ولاَ يُدْفَع.

وهَكَذا بَقِيَّةُ مَا فِي بَابه كَذَلِك.

٢-فِي المُتَشَابِهَاتِ اللَّفْظِيَّة: وتَوْجِيهُه، كَذَلِك، عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا عَدَلَ عَنْ أَحَدِ اللَّفْظَيْن إلى الآخَر، فِي المَوْضِعِ المُشَابه؛ لاعْتِبَارِ المُحَاجَجَةِ بالاسْتِحْقَاق؛ حَيْثُ قَامَ المُقْتَضَى البَرَاغْمَاتِيُّ لِذَلِك، وقَامَتْ الشُّرُوطُ الـمَوْضُوعِيَّةُ كذلك، وهَذَا بَيَانُه:

-قَوْلُهُ تَعَالَى فِي القَصَص:(فَرَدَدْنَاهُ إِلَى أُمِّه)[3] يُفَسِّرُ اسْتِعْمَالَ الرَّدِّ فيه مُقْتَضَيَان بَرَاغْمَاتِيَان، هُمَا: الرَّبْطُ عَلَى قَلْبِ أُمِّ مُوسَى بِوَعْدِها بِصَرْفِ ابْنِهَا إِلَيْها، والـمَوْعُودُ بالشَّيْءِ مُسْتَحِقٌّ لَه، واسْتُعْمِلَ الرَّدُّ فِي (إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْك)[4] إِشْعَارًا لَهَا بِهَذا الحَقِّ، فامْتَلأ به فُؤَادُها الذي أَصْبَحَ فَارِغًا، والمُقْتَضَى المَوْضُوعِيُّ الثَّاني هُوَ حَاصِلُ التَّأَرْجُح فِي إِرْضَاعِ مُوسَى الذي لَزِمَ عَنْهُ تَوْجِيهُ النُّفُوسِ إِلَى مَا حَلَّ لَهُ مِن المَرَاضِع، وهِي أُمُّه، فَقَامَتِ الحُجَّةُ؛ فَقَالَ: (**رَدَدْنَاهُ** إِلَى أُمِّه).

-وأَمَّا قَوْلُه فِي طَهَ:(فَرَجَعْنَاكَ إِلَى أُمِّكَ)[5] ؛ فَاقْتِصَارُهُ عَلَى مُطْلَقِ الصَّرْف؛ يُفَسِّرُهُ سُقُوطُ المُقْتَضَى المُعْجَميِّ بِسُقُوطِ المُقْتَضَى البَرَاغْمَاتِيِّ بِأَمْرَيْن: أَوَّلُهُما وُرُود الفِعْلِ (رَجَع) فِي سِيَاقِ خِطَابِ مُوسَى بالمَنِّ عَلَيْه بِالفَضْل، فَقَال:(وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى)[6] ، ثُم

(١) الحجّ: ٠٥.
(٢) الأنعام:١٤٧.
(٣) القَصَص: ١٣.
(٤) القَصَص: ٠٧.
(٥) طه: ٤٠.
(٦) طه: ٣٧.

عَلَّلَ المَنَّ بِأَنْ جَعَلَ مِنْه الرَّجْعَ إِلَى أُمِّه، والمَنُّ والاسْتِحْقَاقُ يَتَعَاقَبَان؛ فَلاَ يَجْتَمِعَان، إِذْ لاَ يَصِحُّ المَنُّ بِمَا هُوَ حَقٌّ.

-وقَوْلُهُ تَعَالى: (وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي)[1] ؛ فَحِكَايَةٌ لِقَوْلِ مُرْتَابٍ في البَعْث، شَاكٍّ في أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الحَيَاة حَيَاة، وحديثُه حَدِيثُ المُعْتَقِد بالأحقِّيَة عَلى صَاحِبه الذي يُحَاوِرُه، فَمَا دَامَ هُو الأكْثرَ مَالاً، والأَعَزَّ نَفراً، فالأَجْدَرُ بِصَاحِبه أنْ يَقْتَنِعَ بِأَنَّهُ الأَوْلَى بِما هو خَيْرٌ، فَقَال: (رُدِدْتُ)؛ مِنْ أَجْل المُحَاجَجَةِ بالاسْتِحْقَاق، عِنْد نَفْسِه، والشُّرُوطُ المَوْضُوعِيَّة لِهَذا التَّوْجِيه الحِجَاجيِّ هِي كَوْنُهُ الأكثرَ مَالاً، والأعَزَّ نَفراً، فَقَامَتِ الحُجَّةُ، فَلَزِمَ أَنْ يكونَ الأحقَّ؛ فَجَاءَ التَّعْبِيرُ بِالرَّدِّ.

-وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي)[2] ، فَحِكَايَةٌ لِقَوْلِ ذِي طَمَع في الخَيْر،لا ذِي غُرُور وارْتِيَاب، ولَيْسَا سَوَاءً، فَلَمْ يَكُنْ لِهَذا صَاحِبٌ يُحَاوِرُه، ويَرَى الأَحَقِّيَةَ عَلَيْه بالمُكَاثَرَةِ بالمَالِ والنَّفَر، فَغَاب المُقْتَضَى المَوْضُوعِيُّ للتَّحَاجُج، فاقْتُصِرَ عَلى مُطْلَقِ الصَّرْف؛ فَجَاء التَّعْبِيرُ بالرَّجْع.

-وقَوْلُه تَعَالى:(وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ)[3] ؛ فِيه نَصٌّ عَلى الأحقِّيَة مِن جِهَتَيْن؛ أَوَّلُهُما التَّصْرِيحُ بِلَفْظِها، وثَانِيهِمَا إِقْرَارُ بَقَاءِ التَّبَعُّلِ بامْتِلاكِ حقِّ الرَّجْعَة، فَقَامَت الحُجَّة، فَجَاء التَّعْبِير بالرَّدِّ، ويُمَثِّلُ ذلك مُقْتَضًى مَوْضُوعِيًّا للمُحَاجَجَة، وتَوْجِيهُ النُّفُوسِ إِلَى الحُكْمِ الأَوْلَى، فِي حَالِ تأرجُحِ الزَّوْجة بَيْن بَعْلِها، وبَيْن مَنْ يَخْطِبُها.

(١) الكهف: ٣٦.
(٢) فُصِّلَت: ٥٠.
(٣) البقرة: ٢٢٨.

-وفي قَوْلِه تَعَالى:(فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الكُفَّار)[1] ، جَعَلَ مِن نَصِّه على الكُفْر مُوجِبًا لإِسْقَاطِ الشَّرْط البَرَاغْماتِيِّ لِأَنْ يُحَاجِجَ الكُفَّارُ بحقِّهم في المُهَاجِراتِ مِنَ المُؤْمِنَات، فَسَقَطَ الحَقُّ بالكُفْر، فَسَقَطَ هذا الحَقُّ بِغِياب المَعْنَمِ الحَاملِ لِلْحُجَّة، فعَدَلَ عَنِ الرَّدِّ، واقْتَصَرَ على الرَّجْع؛ لإفادة مُطْلَقِ الصَّرْف.

(١) المُمْتَحَنة: ١٠.

خَاتِمَةٌ ونَتَائِج

إنّا أَقَمْنَا هَذا البَحْثَ في سَبيلِ عَرْضِ نَتائِجِ الأَنْظَارِ التُّرَاثِيَّة، في مَسْأَلَةِ التَّرَادُفِ، والفُرُوقُ اللُّغَويَّة، عَلَى إِمْكَانَاتِ تَحْليلٍ أَكْثَرَ تَمَاسُكًا، واحْتِكَامًا إلى الإِجْرَاءِ المَنْهَجيِّ؛ كاعْتِمَادِ الاسْتِقْراء التَّامِّ لِمَواضِعِ ورودِ اللَّفْظِ في الـمُدَوَّنَة القُرْآنيَّة، وفَحْصِ طَرَائِقِ الاسْتِعْمَال اللَّفْظِيِّ مِن حَيْثُ المَوْضُوع، أو القَضِيَّة، وكذا مُلاَحَظَةُ الرَّابِط، أو الجَامِعِ الدَّلاليِّ بين كافَّة مَوَاضِعِ الاسْتِعْمَال، ومُقَارَنَةُ ذلك بِمَوَاضِعِ اسْتِعْمَالِ مُرَادِفِه، وحَصْرِ مَوَاطِنِ التَّلاَقِي والافْتِرَاق، كُلُّ ذلك في سَبيلِ الخُلُوصِ إلى تَفْرِيقٍ لُغَوِيٍّ مَأْخُوذٍ مِن النَّصِّ نَفْسِه، وهو الأَصْلُ، لا مَأْخُوذًا مِنْ مُلاحَظَاتٍ عابرةٍ أَفْضَتْ إلى انْطِبَاعِ سُرْعَانَ ما يَنْتَقِضُ بِعَرْضِهِ على المَوَاضِعِ الـمُمَاثِلَة. فمِنْ أَجْلِ ذَلِك انْتَهَيْنا إلى الحُكْمِ عَلَى أَنْظَارِ المتقدِّمين غالباً، ومَنْ تَبِعَهُم مِنَ المُحْدَثِين، والمُعَاصِرين، بأَنَّها قائمةٌ على غَيْرِ مَنْهَجٍ عِلْميٍّ عَاصِمٍ مِن التَّأْوِيلاتِ الذَّوْقِيَّة التي تُؤْخَذُ، غَالبًا، مِن خَارِجِ النَّصِّ، وتُفْرَضُ عَلَيْهِ فَرْضًا بِما يَصِيرُ مَعَه النَّصُّ خَادمًا للتَّفْسِيرِ مُطَالَبًا بِتَصْدِيقِه، لا العَكْس.

هَذا، وقَدْ كَانَ أَنْ خَلُصْنا إِلَى النَّتَائِجِ التَّالِيَة:

١- لَيْسَ اسْتِعْمَالُ الرَّدِّ، في القُرْآن، بِمُسَاوٍ لاسْتِعْمَالِ الرَّجْع، ولا هُمَا مِن قَبِيلِ التَّنْوِيعِ اللَّفْظِي.

٢- قَدْ لُوحِظَ عَلى مَوَاطِنِ اسْتِعْمَال الرَّدِّ تَضَمُّنُها لِتَأَرْجُحِ المَعْنى، ومَصِيرِه إلى مَصْدَرِه باسْتِحْقَاقٍ لَه.

٣- قَدْ لُوحِظَ على مَوَاطِنِ اسْتِعْمَال الرَّجْع خُلُوُّها مِنْ ذَلِك، مادَلَّ عَلَى أَنَّه لِمُطْلَقِ الصَّرْف.

٤- أَحَالَنَا تَوَفُّرُ الرَّدِّ عَلَى صَرْفٍ مُقَيَّدٍ بِسِمَةٍ دَلالِيَّةٍ مُحَدَّدَةٍ على ضَرُورَة إِجْرَاءِ الدِّرَاسَة في ضَوْءِ التَّحْلِيل السِّيمي (= Componentielle)، أو المَعْنَمي، أو التَّحْلِيل بالمؤلِّفَات.

٥- أَفْهَمَنَا تضمينُ الرَّدِّ لِمَعْنَى الأحقِّيَة، في مَوَاطِن التَّأَرْجُح والتَّنَازُع، على ادِّخَارِه لِلْمَقَام الحِجَاجيِّ بالتَّأْثِير في النَّفْس، وتَوْجِيهها إلى الجِهَة الأَحَقّ.

٦- بَحْثُ اسْتِعْمَال مَادَّة الرَّدِّ، حِجَاجِيًّا، هُو فَاتِحَةٌ لِلْبَرْهَنَة عَلَى اسْتِجَابَة بَاب الفُرُوق اللُّغَوِيَّة لِمِثْلِذَلِك، عَبْرَ «قَانُون الأَنْفَع» (= Loi de lutilité)، وباعْتِبَار ارْتِبَاطِ كلِّ مادَّةٍ مُعْجَمِيَّة بِمَعَانِمَ ذَاتِيَّةٍ ارْتِبَاطًا بِمُقْتَضَى مُعْجَمِيٍّ قَدْ يَصْلُحُ لأَدَاءِ وَظِيفَةٍ تَوْجِيهِيةٍ إِقْنَاعِيَّة، بِتَوْفِيرِ المُقْتَضَى البَرَاغْمَاتِيِّ الذي يَأْذَنُ بِذَلك، ويُوَفِّرُ شُرُوطَ نَجَاحِ تَحْقِيقِ المُحْتَوى اللاَّقَوْلِي.

قَائِمَةُ المَرَاجِع:

١- **البُرْهَان في تَوْجِيه مُتَشَابِهِ القُرْآن لِمَا فِيه مِنَ الحُجَّة والبَيَان**، لَحْمُود بن حَمْزة الكَرْمَاني، دِرَاسة وتَحْقِيق: عَبْد القَادِر أَحْمَد عَطَا، دَارُ الفَضِيلة، مصر، ١٩٧٧.

٢- **التَّحْلِيل الدَّلاَلِيُّ في الفُرُوق في اللُّغَة لأبي هِلال العَسْكَرِيّ، دِرَاسَةٌ في البِنْيَةِ الدَّلاَلِيَّة لِمُعجَم العَرَبِيَّة**، د. مُحْي الدِّين مُحَسَّب، دَار الهُدَى للنَّشْر والتَّوْزِيع، مِصْر، ٢٠٠١.

٣- **التَّداولية والحِجَاج، مَدَاخِل ونُصُوص**، صَابر الحَبَّاشَة، صَفَحات للنَّشْر والتَّوْزِيع، سَورِيَّة، ط١، ٢٠٠٨.

٤- **التَّرادُف في القُرآن الكريم، بين النَّظرية والتَّطْبيق**، مُحَمّد نور الدّين المُنَجِّد، دار الفِكر، سُورِيَّة، ودَار الفِكر المُعَاصر، لُبْنان، ٢٠٠١.

٥- **الجَامِع لأَحْكَام القُرآن، للقُرْطُبيّ**، تقديم: هَاني الحاجّ، حقّقه وخَرَّج أحاديثَه: عِماد زكيّ البَارودي، وخَيْري سَعيد، المَكْتبة التَّوْفيقيّة، القاهرة، ط١٠، ٢٠١٢.

٦- **الحِجَاج بين المِنْوال والمِثال**، د. علي الشَّبْعان، مسكيلياني للنّشر والتَّوْزيع، تُونس، ط١، ٢٠٠٨.

٧- **الحِجَاج في القرآن، مِنْ خِلال أَهَمِّ خَصَائِصِه الأُسْلوبية**، د. عبد الله صَوْلة، دار الفارابيّ، لُبنان، ط٢، ٢٠٠٧.

٨- **الحِجَاج، مَفْهُومه ومَجَالاته، دِرَاساتٌ نَظَرِيَّةٌ وتَطْبيقية في البَلاغة الجَدِيدة**، إشراف: د. حَافِظ إسْمَاعيليّ عَلَوي، عالَم الكُتُب الحَديث، الأردن، ط١، ٢٠١٠.

٩- **دُرَّة التَّنْزيل وغُرَّة التَّأْويل، في بَيَان الآياتِ المُتَشابهاتِ في كتاب الله العزيز**، للخَطِيب الإسْكافي، اعْتَنَى به الشَّيْخ خَليل مَأْمُون شِيحا، دار المَعْرفة، لبنان، ط١، ٢٠٠٢.

١٠- **دَقَائق الفُرُوق اللُّغَويّة في البَيَان القُرْآنيّ**، د. مُحَمَّد يَاس خَضِر الدُّوري، مَجْلس كُلِّيّة التَّربية، بَغْداد، ٢٠٠٥.

١١- **رُوح المَعَاني في تفسير القُرآن العظيم والسَّبْعِ المَثَاني**، لشِهَاب الدِّين الأُلُوسيّ، تَحْقيق وتَخْريج: د. السّيّد محمّد السّيد وسيّد إبراهيم عِمران، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٥.

١٢- **الصَّاحِبيّ في فِقْه اللُّغة ومسائِلِها وسُنَنِ العربِ في كَلامِها**، لأَحْمَد بن فارس، علّق عليه ووَضَع حَوَاشيه: أَحْمدُ حَسَن بَسَج، دار الكتب العلميّة، لبنان، ط١، ١٩٩٧.

١٣- **العَوَامل الحِجاجيّة في اللُّغة العربيّة**، د. عزّ الدّين النّاجح، مكتبة علاء الدّين للنّشر والتّوزيع، صفاقس، تُونس، ط١، ٢٠١١.

١٤- **الفُرُوق في اللّغة**، لأبي هِلالٍ العَسْكريّ، تحقيق: لجنة إحياء التّراث العربيّ، مَنْشورات دار الآفاق الجَديدة، لبنان، ط٤، ١٩٨٠.

١٥- **فُرُوق اللُّغات في التَّمْييز بين مُفَاد الكلمات، لنور الدّين الجزائريّ**، حقّقه وشرحه: د. مُحمّد رضوان الدّاية، مكتب الثّقافة الإسلاميّة، إيران، ط٣، ١٣٧٣ه.

١٦- **الفُرُوق اللُّغويَّة وأثرُها في تفسير القرآن الكريم**، د. محمّد بن عبد الرّحمن بن صالح الشّايع، مكتبة العُبَيْكان، الرّياض، السّعودية، ط١، ١٩٩٣.

١٧- **في الكلمة**، د. الطّيّب البكّوش ود. صالح الماجري، دار الجَنوبِ للنَّشْر والتَّوْزيع، تونس، ١٩٩٣.

١٨- **في نَظَريّة الحِجاج، دِرَاساتٌ وتطبيقاتٌ**، د. عبد الله صَوْلة، مسكيلياني للنّشر والتّوزيع، تونس، ط١، ٢٠١١.

١٩- **الكُلِّيَّات، مُعْجمٌ في المُصْطلحات والفُرُوق اللُّغويّة**، لأبي البَقاء الكَفَويّ، تحقيق: عَدْنان دَرْويش ومحمّد المصري، مؤسّسة الرّسالة ناشرون، سوريّة، ط٢، ٢٠٠٢.

٢٠- **لِسَان العرب**، لابنِ مَنْظور، تحقيق: ياسر سليمان أبو شادي ومجدي فتحي السّيد، المكتبة التَّوْفيقية، القاهرة، (د.ت).

٢١- **لَمَسات بيانيّة في نُصُوصٍ من التَّنْزيل**، د. فاضل صالح السَّامَرائي، دار الشُّؤُون الثّقافيّة العامّة، بغداد، ط١، ١٩٩٩.

٢٢- **مُعْجمُ مُفْرَداتِ أَلْفاظِ القُرْآن**، للرّاغب الأصفهاني، تحقيق: نَديم مَرْعَشْلي، دار الكاتب العربيّ، (د.ت).

٢٣- **مُعْجم مَقاييس اللُّغة**، لأحمد بنِ فارس، تحقيق: د. عبد السّلام هارون، دار الفكر للطِّباعة والنّشر والتّوزيع، ١٩٧٩.

٢٤- **مِلاك التّأويل القاطعُ بذوي الإلحادِ والتَّعْطيل في توجيه المُتَشابِهِ اللَّفْظ من آيِ التَّنْزيل**، لابنِ الزُّبَير الغَرْناطي، تحقيق: سعيد الفلاَّح، دار الغَرْب الإسلاميّ، ط١، ١٩٨٣.